mroftalp htehaB ni knil muideM

هل يشترط للمتعجل أن يرمي قبل غروب اليوم الثاني؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

هذا سائل يسأل عن مجموعة من القضايا المتعلقة بالحج يقول في عام مضى تعجلنا وخرجنا من منى قبل الغروب حتى لا نتأخر لليوم الثالث. وعدنا بعد الخروج بعد الغروب هل هذا جائز؟ وهل يشترط للمتعجل ان يرمي قبل غروب اليوم الثاني؟ ام ان الرمي لا علاقة له؟ والمهم هو الخروج قبل غروب الشمس. وماذا علينا الان - 00:00:00

لا شك انكم اخطأتم بعملكم لانكم اه خرجتم قبض الا ان يتم عمل الحج وعمل منى لا يتم الا برمي الجمرات لكن ما مضى ارجو ان الله يعفو ويسامح لما في المسألة من خلاف - 00:00:22

ولكن عليكم بالمستقبل ان ترتبوا حالكم لو انكم رميتم في النهار خرجتم من منى ثم عدتم لترجموا قبل غروب الشمس ما كان في المسألة اشكال لان الليل انما يتبع اليوم الذي يليه - 00:00:44

فانتم رميتم في اليوم في الثالث الثاني عشر بعد الغروب ومن غروب الشمس صار ذلك اليوم ليلى الثالث عشر لكن ان شاء الله لا حرج عليكم - 00:01:08